

النظريّة الأولى

نظريّة المنشأة المسيرة (فصل الملكيّة عن التسيير) ¹ أدولف بيرل ² و غاردينر مينز ³ (Adolf Berle and Gardiner Means)

أولاً : مقدمة

إنَّ ظهور مؤسسات المساهمة⁴ وانتشارها في البلدان الرأسمالية قادت العديد من الكتاب إلى الإشارة إلى الفصل المتامٍ بين الملكية وتسيير المؤسسة، وسابقاً أشار آدم سميث إلى نتائج هذا التطور في هيكل المؤسسات: " مدبوغ هذه الشركات القائمون على أموال الغير ... يديرونها بتهاون وتتكلفة مرتفعة، وليس مع هذا، الاهتمام الكامل الذي يُقدمه الشركاء بالمؤسسة في إدارة أموالهم الخاصة". لكن هذا الفصل ينجرُ عنه صراعات المصلحة بين المدراء والمساهمين فتقلُّ فاعلية المؤسسة و تتحفظ الأرباح.

بسبب وجود الصراعات على السلطة أدى إلى ظهور فكر اقتصادي جديد يدعو إلى الفصل بين الملكية والإدارة وهذا ما جاء به بيرل ومينز، لسد الفجوة بين تحقيق أهداف المؤسسة والمصالح التي يسعى إليها المساهمون. فقد كانت هذه الرؤية بداية لتنظيم العلاقة بين المدراء والمساهمين، فالمساهمون هم من يمتلكون عناصر الإنتاج والمدراء هم من يسيرون هذه العناصر بما يخدم المصالح الخاصة للمساهمين وتحقيق أهداف المؤسسة.

ثانياً : رؤية أدولف بيرل و غاردينر مينز (Adolf Berle and Gardiner Means)

أكَّد كل من مينز وبيرل في كتابهما " المؤسسة الحديثة و الملكيّة الخاصة" التي تم نشره سنة 1932 في الولايات المتحدة الأمريكية على ضرورة الفصل بين الملكية و التسيير، و ذلك بعد قيامهما بدراسة تركيبة رأس المال كبريات المؤسسات الأمريكية، حيث اعتمدا على دراسة 200 شركة غير مالية، وتبين من خلال الدراسة أنَّ 45% منها، السلطة فيها في أيدي أجراء مستقلين عن المساهمين الذي كان عددهم كبير. وفي 30% فقط يملك المدير أغلبية رأس المال. كما لاحظاً من خلال الدراسة أنَّ هناك صعوبةً في إدارة المؤسسات من قبل ملاكها الأصليين (هناك : ارتفاع عدد المساهمين -تنوع المساهمين -تشتت جغرافي للمساهمين)، فاقتراحاً لذلك فصل الملكية عن الإدارة، بحيث تقوم مجموعة المساهمين في المؤسسة بانتخاب وكلاء عنهم ليقوموا بتسيير شؤونها، كما أوضح الكتابان بأنَّ خصائص المؤسسة التسييرية (ضياع سيطرة المساهمين) متواجدة بكثرة في المؤسسات الأمريكية الكبرى (أي أنَّ المدراء هم من يديرون الشركات -يسطرون على المؤسسة من ليس ملكاً لها)، وقد درساً انتشار رأس المال لتميز مختلف أنواع الرقابة في المؤسسة. رصد بيرل ومينز خمسة أنواع من الرقابة (خمسة أنواع من الملكية) هي كالتالي:

¹ - تسمى أيضاً النظريّة التسييريّة أو الإداريّة.

² - أدولف بيرل: محامي، أستاذ جامعي، كاتب وديبلوماسي أمريكي. قام بتدريس قانون الشركات في جامعة كولومبيا للأعمال بالو.م.أ. كما عمل مستشاراً في إدارة الرئيس الأمريكي فرانكلين روزفلت" نتيجةً لأهمية الأفكار الواردة في كتاب المؤسسة الحديثة و الملكيّة الخاصة، عمل كسفير للو.م.أ بالبرازيل من سنة 1945 حتى 1946، ليعود بعد ذلك للعمل الأكاديمي بجامعة كولومبيا.

³ - غاردينر مينز: عالم اقتصاد أمريكي قام بالتدريس في جامعة هارفارد، أين التقى "أدولف بيرل" حيث كتبما معاً كتاب " المؤسسة الحديثة و الملكيّة الخاصة" والذي يعتبر بمثابة الأساس النظري لحكومة الشركات. هذا الكتاب قدّم نظرة مختلفة عن المؤسسة تختلف عن النظرة التقليدية ويعتبر هذا الكتاب مدخلاً نحو فهم النظريات الحديثة حول المؤسسة وعلاقات الملكية والإدارة والرقابة.

⁴ - هناك ثلات خصائص على درجة كبيرة من الأهميّة الاقتصاديّة لها هي : 1- مؤسسة المساهمة لها وجود قانوني مستقل تماماً عن الأشخاص الذين تتكون منهم المؤسسة عند أي نقطة زمنية. 2- أسهمها قابلة للاتجار بحرية تامة. 3- مسؤولة حملة الأسهم فيها محدودة، أي هناك إمكانية المساهمة بمقادير صغيرة نسبياً من الأموال في مشروع معين أمر مسموح به وذلك استناداً إلى ضمان المعرفة بأنَّ أموال الشخص ليست معروضة لمحاطر حتميَّة في نفس المشروع.

(1) الرقابة عن طريق حقوق الملكية الكلية (أكثـر من 80% من رأس المال): أي "شخص واحد، أو مجموعة صغيرة من الشركاء يمتلكون كل الأـسـهـم، أو عمليـاً كـلـ الأـسـهـمـ المـتـداـولـةـ" ، في هذه الحالة، المالكون في وضعية تسمح لهم باختيار المديرين التنفيذيين وتعيين إدارة المؤسسة.

(2) الرقابة عن طريق المشاركة بالأـغلـبيةـ (من 50% إلى 80% من رأس المال): الملكية لأـغلـبـ الأـمـوـالـ من قبل فـردـ وـاحـدـ أوـ مـجمـوعـةـ صـغـيرـةـ منـ الـأـفـادـ تـعـطـيـ لـهـذـهـ الـجـمـوعـةـ الـصـلاـحـيـةـ وـالـسـلـطـةـ لـلـقـيـامـ بـالـرـاقـبـةـ الـقـانـونـيـةـ، إـلـاـ سـيـمـ إـدارـتـهـاـ منـ طـرـفـ مـالـكـ وـحـيدـ لـلـمـؤـسـسـةـ.

(3) الرقابة عن طريق المشاركة بالأـقلـيـةـ (من 20% إلى 50% من رأس المال): "فرد أو مجموعة أفراد بمشاركة معتبرة في رأس المال يسيطرون على المؤسسة، بناءً على كفاءتهم في نيابة الآخرين في حالة الملكية المجزأة والتي تضاف إلى مشاركتهم القيمة.

(4) الرقابة عن طريق وسيلة قانونية : مثل التراكم الهرمي على سبيل المثال، مضاعفة مساهمات الأقلية خاصة عن طريق المؤسسات القابضة ⁵ يسمح للمالكين بممارسة رقابة على المديرين التنفيذيين مع مشاركة اسمية في رأس المال.

(5) الرقابة عن طريق المديرية (المملوكة المتناشرة): لا يوجد لا شخص ولا مجموعة صغيرة يملك مشاركة بالأـقلـيـةـ للـسـيـطـرـةـ عـلـىـ أـعـمـالـ الـمـؤـسـسـةـ". في الحالة الأخيرة تصنف الشركة بأنها تحت الرقابة التسييرية (تحكـمـ الطـاقـمـ الإـدارـيـ) حيث تكون فيها الملكية مقسمة للغاية. وحسب بيرل وميـنـ فإنـ السـلـطـةـ وـالـنـفوـذـ تـنـقـلـ بـيـنـ أـيـدـيـ الإـدـارـةـ العـلـيـاـ. وقد أـدـرـجـ الـبـاحـثـانـ سـلـسـلـةـ مـنـ الـأـمـمـ الـمـلـوـءـةـ لـلـمـؤـسـسـاتـ تحتـ رـقـابـةـ الإـدـارـةـ العـلـيـاـ عـلـىـ سـبـيلـ المـشـالـ، فيـ مـؤـسـسـةـ لـلـسـكـكـ الـحـدـيدـيـةـ، وـكـانـ هـذـاـ فـيـ سـنـةـ 1929ـ، حـيثـ كـانـ الـمـسـاهـمـ الـأـكـبـرـ حـصـةـ، يـمـلـكـ 0.3%ـ مـنـ جـمـوعـ الـأـسـهـمـ، وـكـذـاـ فـيـ حـالـةـ مـؤـسـسـةـ أـخـرـىـ، أـيـنـ يـمـلـكـ كـلـ الـمـسـاهـمـ الـأـكـبـرـ 500ـ سـهـمـ (عـدـدـ الـمـسـاهـمـ 236ـ مـسـاهـمـ) لـاـ تـمـثـلـ حـتـىـ 5%ـ مـنـ رـأـسـ الـمـالـ.)ـ.

أـيـ أـنـ التـحـكـمـ التـسيـيرـيـ يـسـمـحـ لـلـمـديـرـيـنـ التـنـفيـذـيـيـنـ بـالـإـضـرـارـ بـمـصـالـحـ الـمـسـاهـمـيـنـ، فـالـمـديـرـيـوـنـ مـنـ غـيرـ الـمـسـاهـمـيـنـ فـيـ الـمـؤـسـسـةـ لـاـ يـهـتـمـونـ بـرـيعـ الـمـؤـسـسـةـ الـحـوـلـ لـلـمـسـاهـمـيـنـ (أـرـيـاـهـمـ)، فـهـمـ يـسـتـفـيدـوـنـ مـنـ مـزاـيـاـ أـخـرـىـ مـنـ وـضـعـيـتـهـمـ، مـكـافـأـتـهـمـ، الشـهـرـةـ وـالـجـاذـيـةـ الشـخـصـيـةـ. أـيـ أـنـ الـمـؤـسـسـةـ أـصـبـحـتـ عـبـارـةـ عـنـ جـمـاعـاتـ (عـمـالـ، مـلـاكـ، مـدـراءـ،...)ـ بـمـصـالـحـ مـخـتـلـفـةـ وـقـدـ تـكـوـنـ مـتـعـارـضـةـ. كـمـاـ أـنـ سـلـطـةـ الـقـرـارـ أـصـبـحـتـ فـيـ أـيـدـيـ الـمـدـراءـ. إـذـاـ كـانـتـ رـقـابـةـ الـمـسـاهـمـيـنـ ضـعـيفـةـ أـوـ مـعـدـوـمـةـ؛ سـيـكـرـسـ الـمـديـرـيـوـنـ التـنـفيـذـيـيـوـنـ جـزـءـ مـهـمـاـ مـنـ مـوـارـدـ الـمـؤـسـسـةـ فـيـ إـشـاعـهـ الـحـاجـيـاتـ، وـهـذـاـ سـلـوكـ تـقـدـيرـيـ يـضـرـ بـنـجـاعـةـ أـدـاءـ الـمـؤـسـسـةـ وـالـقـيـمـةـ الـمـالـيـةـ لـلـأـسـهـمـ.)ـ.

* لـمـعـالـجـةـ وـضـعـ سـلـطـةـ الإـدـارـةـ (الـسـلـطـةـ بـدـوـنـ مـلـكـيـةـ)ـ اـقـتـرـحـ مـيـنـ وـبـيرـلـ:ـ إـمـاـ تـرـكـ السـلـطـةـ فـيـ أـيـدـيـ الـمـديـرـيـوـنـ.ـ وـإـمـاـ حـمـاـيـةـ حـقـوقـ الـمـالـكـ.)ـ.

* فـيـ هـذـاـ سـيـاقـ جـاءـتـ إـصـلـاحـاتـ الـمـرـحـلـةـ، وـالـتـيـ تـعـتـرـفـ مـنـ أـشـدـ الـوـسـائـلـ الرـاقـبـيـةـ عـلـىـ إـصـارـ الـأـسـهـمـ وـتـداـولـهـاـ :

- **قانون الأوراق المالية لعام 1933 (Securities Act)** : من أجل تنظيم سوق الأـسـهـمـ والـذـيـ لـهـ هـدـفـانـ أـسـاسـيـاـنـ هـمـاـ: ضـمـانـ الـمـزـيدـ مـنـ الشـفـافـيـةـ فـيـ الـبـيـانـاتـ الـمـالـيـةـ حـتـىـ يـتـمـكـنـ الـمـسـتـشـمـوـنـ مـنـ اـتـخـاذـ قـرـاراتـ صـائـبـةـ بـشـأنـ الـاستـشـمـارـاتـ، وـمـنـ أـجـلـ إـنـشـاءـ قـوـانـينـ ضـدـ التـحـرـيفـ وـالـأـنـشـطـةـ الـاحـتـيـالـيـةـ الـتـيـ تـحـدـثـ فـيـ الـأـسـوـاقـ الـمـالـيـةـ.

- **لجنة الأوراق المالية والبورصة سنة 1934 (Securities And Exchange Act)** : من أجل استعادة الثقة في الأسواق المالية وحماية المستثمرين، وهي المسؤول الرسمي عن تنفيذ القوانين الفيدرالية للأوراق المالية.

أستاذـيـ المـقـيـاـسـ : دـ.ـسـمـيـةـ درـيـالـ - أـ.ـسـامـيـ بـنـ خـيـرـةـ

⁵ - المؤسسة القابضة (holding) : تعتبر مؤسسة مساهمة مالية ينحصر نشاطها في تملك حصص من رأسـالـمـوـسـسـاتـ أـخـرـىـ تـعـملـ فـيـ قـطـاعـاتـ الـاـقـتصـادـ الـمـخـلـفـةـ، عـلـىـ أـنـ تـبـلـغـ هـذـهـ الـحـصـصـ الـقـدـرـ الـكـافـيـ مـنـ أـجـلـ السـيـطـرـةـ عـلـىـ الـمـؤـسـسـاتـ التـابـعـةـ عـبـرـ التـحـكـمـ فـيـ جـالـسـ إـدـارـتـهـاـ وـتـحـدـيدـ توـجـهـاتـهـاـ الـكـبـرـيـ.